

ماهية الإيمان من منظور حسام الدين السعنافي الماتريدي

HASAN HİJAZİ

OKUTMAN, KİLİS 7 ARALIK ÜNİVERSİTESİ İLAHİYAT FAKÜLTESİ

hijazi@kilis.edu.tr

الملخص

دراسةً لمبحث ماهية الإيمان من منظور السعنافي حقيقة الإيمان وتعريفاته والرد على المخالفين من الفرق الكلامية في زمانه وسوق الأدلة العقلية والنقدية على ذلك باقتضاب شديد في كلام كالدر المنضود. وقبل الشروع في دراسة المخطوطية وتجليلتها، قمت بكتابية ترجمة مختصرة عن الإمام السعنافي حياته، شيوخه، عقيدته، مكانته العلمية، آراء العلماء فيه، وقمت بعرض المذاهب الكلامية كما جاء من آراء الإمام في ماهية الإيمان من الماتريدية ممثلاً بأبي منصور الماتريدي شيخ أهل السنة، ومنذهب الجهمية والكرامية، ومنذهب الفقهاء واهل الحديث، ومتكلمي أهل الحديث، ثم مناقشة هذه المذاهب، وتقرير الصواب من خلال رؤية الماتريدية بالأدلة.

الكلمات المفتاحية: ماهية – الإيمان – السعنافي – المخطوطية – الماتريدي.

HÜSÂMÜDDÎN ES-SUĞNÂKÎ EL-MÂTURÎDÎ'YE GÖRE İMANIN MAHİYETİ Özet

Maturîdî kelâm âlimlerinden Hüsâmüddîn es-Suğnâkî (ö. hicrî 714)'ye göre imanın mahiyeti konulu bu çalışma es-Suğnâkî'nin; Ebu'l-Muîn Meymûn b. Muhammed b. Mekhûl en-Nesefî (ö. hicrî 508)'ye ait "Kitabu't-Temhîd li Kavâ'idît-Tevhîd fî Usûlî'd-dîn" kitabına yazdığı şerh olan, asıl nûşası İstanbul Atif Efendi Kütüphanesi'nde no: 1282 ve Mısır el-Hideviye Kütüphanesi'nde no: 2/11 (n.a 6676) ile kayıtlı el yazması "Kitâbu't-Tesdîd" adlı eserinden faydalananlarak hazırlanmıştır. Çalışmamızda kullandığımız nûsha ise, Süleymaniye Kütüphanesi'ndeki Yozgat Kütüphanesi'nde 612 no ile kayıtlıdır. Çalışmanın başında es-Suğnâkî'nin hayatı, hocaları, inancı, ilim dünyasındaki yeri ve âlimlerinlarındaki görüşleri gibi konu başlıklarıyla yazar hakkında bilgi sunulmuştur. Daha sonra, "imanın mahiyeti" konusunda Ebu Mansûr el-Mâtûrîdî'nin görüşlerinden ibaret Mâtûrîdî mezhebi, el-Cehmiyye, el-Kerrâmiyye, fikih ve hadîs âlimlerinin görüşleri ve hadîs ilmi kelamcılarının görüşlerini zikrederek bu görüşlerin kritiği yapılmış, delillere dayanarak Mâtûrîdîlerin perspektifinden doğru olan görüş belirlenmeye çalışılmıştır.

Anahtar Kelimeler: Mahiyet, İman, es-Suğnâkî, Yazma Eser, Maturidilik.

NATURE OF FAITH ACCORDING TO HUSÂMUDDIN AL-SUGHNÂKÎ AL-MÂTURÎDÎ

Abstract

This study examines nature of faith according to Maturidite kalam scholar Hüsâmüddin al-Suğnâkî (d. AH 714) in which he wrote commentaries to Abul-Muín Maymuna b. Muhammad b. Makhul en Nasafi's (d. 508 AH) "Kitab al-Tamhid Kavâ'idi't Tawhid fi Usûli'd-din". original copies of the book are registered in Istanbul Atif Efendi Library No. 1282 and Egypt al-Hidevi Library No. 2/11 (n.a 6676). The copy that we used in our study is registered in the Süleymaniye Library in the Library of Yozgat No. 612. At the beginning of study, a brief information is presented on the life of al-Suğnâkî, his teachers, and his faith, his position in academia and scholars' opinions about him. Then, It is studied "the nature of faith" in Maturidite sect which is shaped mostly with the ideas of Abu Mansur al-Maturidi, al-Cehmiyya, el-Karramiyya, the views of Fiqh and Hadith scholars and the views of Hadith theologians were expressed and criticized and, based on evidence, Maturidite perspective and opinions were determined.

Key Words: Nature, Faith, al-Suğnâkî, Manuscript, Maturidite.

مقدمة البحث

الحمد لله حمداً خالداً مع خلوده، وله الحمدُ حمداً لا منتهٍ له دون مشيئته وعلمه، ولا جزاء له إلا رضاه، وله الحمدُ في كل طرفة عين، وتنفس نفس، الحمدُ لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه، ويدفع نقمته، ويكافئ مزيده، يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك، وعظيم سلطانك، وأشهد أن سيدنا محمد عبدُه ورسوله، اللهم صل على سيدنا محمد صاحب النور الأزهر، والجاه الأكبر، والحوض والكوثر، صلاة كل عسر لنا بها يُتيسّر، وكل ذنب لنا بها يُغفر، وكل عيب لنا بها يُستر، وكل نقص من أمر ديننا ودنيانا بها يُجبر، وكل عدو لنا جلي وخفى بها يُقهر، وعلى آله وصحبه وسلم في كل لمحه ونفس بعده كل معلوم لك، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد صلاة لا تحصى ولا تُحَد ولا تُعد، صلاة ترضيتك وترضيه وترضى بها عنا يا أرحم الراحمين.

أما بعد:

فهذه دراسة لمخطوطة كتاب التسديد للإمام حسام الدين السعناني في شرح كتاب التمهيد لقواعد التوحيد في أصول الدين لأبي المعين ميمون بن

محمد بن مكحول التّسفي (508هـ)، ويوجد أصله في مكتبة عاطف أفندي بإسطنبول رقم 1282، ومكتبة الخديوية بمصر تحت رقم 11/2 (ن ع 6676). ونسختنا هذه أصلها في مكتبة السليمانية في إسطنبول، قسم يوزقاط تحت رقم 612.

وقدمت بالعمل عليها مستعيناً بالله ،والله أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي خَالِصاً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَخَدْمَةً لِلْعِلْمِ وَطَلَابِهِ.

ترجمة صاحب المخطوطة: الإمام السعناني (714هـ)¹ أولاً - اسمه ونسبه:

اسمه : حسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السعناني أو (السعناني) الحنفي، الإمام العلامة، القدوة الفهامة، كان إماماً عالماً فقيهاً، نحوياً، جدلياً، كما قال عنه: تقى الدين الغزى في الطبقات السننية².

اختلف المُتَرَجِّمُونَ فِي اسْمِهِ :

منهم من قال: هو الحسن، ومنهم من قال: الحسين، والأصح ما ذكره رحمة الله في مقدمة كتابه الوافي إذ قال: " قال العبد الضعيف حسين بن علي بن حجاج السعناني، جعل الله يومه خيراً من أمسه، وآنسه في رمسه³. لقب بـ "حسام الدين".

والسعناني أو الصعناني، بإبدال السين صاداً، وكلاهُما صحيح، وقد نقل حاجي خليفة في كشف الظنون هذين الأسمين، فمرة يقول السعناني ومرة يقول الصعناني، نسبة إلى سُغناق⁴، بلدة في تركستان التابع لجمهورية أوزبكستان

¹ حسام الدين حسين بن علي حجاج السعناني المتوفى 714هـ، مقدمة كتابه الكافي شرح البздوي، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت، نشر مكتبة الرشد بالرياض، سنة 2001، ص (55-80) مختصرًا.

² عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محبي الدين الحنفي (المتوفى: 775هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي، من غير تاريخ؛ معجم الأصوليين للدكتور محمد مظہر بقا، معهد البحوث العلمية لاحياء التراث الاسلامي جامعة أم القرى، ج 2 ص 71.

³ قبره.

⁴ محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، الناشر: دار الهداية ، ج 25 ص 450.

حالياً وجمهورية قرغيستان سابقاً ويقع في غربها بخارى وسمرقند ، قال عنها الزبيدي في تاج العروس: "سُغناق، بالضم: قرية من أعمال بخارى، منها: الإمام حسام الدين علي بن حاج السعناني الحنفي الأحسىكتي، ولم يذكر من ترجم للسعناني تاريخ ولادته.

وذلك بسبب الحروب الطاحنة والثورات القومية التي اجتاحت البلاد آنذاك.

ولم يفصلوا الحديث في نشأته، إلا أنهم قدروا أن ولادته كانت في بداية النصف الثاني من القرن السابع الهجري، أما بالنسبة إلى نشأته: فقد ذكروا أنه نشا نجياً محبًا للعلم والعلماء، إذ تفقه على حافظ الدين محمد بن محمد بن نصر البخاري، وقد لمح فيه شيخه هذا حسن النجابة والفتانة، وفرض إليه الفتوى وهو شاب، واختلفوا أيضاً في تاريخ وفاته؛ فمنهم من ذكر أنها كانت عام 710هـ، ومنهم من قال: 711هـ، ومنهم من قال: 714هـ، وجميعها متقاربة، ولعل القول الأخير هو الأصح كما ذكر محققون كتبه رحمه الله.

ثانياً - شيوخه:

ذكر السعناني رحمة الله في خاتمة كتابه الوفي شيوخه وأثنى عليهم وهم كما ذكرهم:

1- الإمام حافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخاري (693هـ)، أثنى عليه بقوله: "إنني لما ظفرت بخدمة الإمام العالم، الحاج الرباني، البارع الورع الصمداني، أستاذ العلماء، بقية الكباء، المتفرق بإحياء سير السلف، المتوحد على وجه الغبراء بأنه خير الخلف، مولانا حافظ الدين البخاري، شكر الله مساعديه، وزاد معاليه، قفوْت أثره أينما ابعت، والتقطت فوائده كل ما نفت، وهو أيضاً أكرم مثواي ومكنتني في الخلد، ورباني تربية الوالد للولد".

2- فخر الدين محمد بن محمد بن إلياس المأيمريغي، قال عنه رحمة الله: "الإمام الزاهد البارع الورع، المقدم في حلبة سباق التدقير، ومضمار التحقيق، وهو العين الفواره في الأحكام الشرعية، والينبوع المعين في الأصول".

المليّة، وهو الذي شدّ عضدي وآزر أزري، ومدّ بضمّي⁵، وقوى ظهري، وهو الأوّلُ في درك دقائق فخر الإسلام ونشر مصنفاته فيما بين الأنام، والمخصوص بصاحبة صاحب المختصر وروايته وتبلیغ فقهه ودرایته.

3- جلال الدين المعاشر، قال عنه: "أرأف الناس على عباد الله الأخيار، وأعطفهم عليهم من الآباء الأبرار، معدن الأحاديث النبوية، ومجمع الآثار المصطفوية مولانا جلال الدين المعاشر".

ثالثاً - تلاميذه:

- 1- السيد جلال الدين بن شمس.
- 2- جلال الدين أحمد بن يوسف الخوارزمي الكرلاني.
- 3- قاضي القضاة: ناصر الدين محمد بن القاضي كمال الدين أبي حفص عمر بن العديم (752هـ).

رابعاً - مصنفاته :

لقد ترك الإمام السعناني يرحمه الله كتاباً قيمةً تشهد له بالفضل ومصنفات جليلةً تعتبر في الواقع ثروةً جيدةً في خدمة الإسلام عامّةً، والفقه الحنفي وأصوله خاصةً، ولم يكن علم الكلام بعيداً عن ساحة علمه الواسع، ومنها هذه المخطوطة البدعة التي نحن بصدد دراسته باب منها وهي (ماهية الإيمان) في الحلقة الدراسية، وبالله التوفيق.

1- الوافي: شرح المتنب في أصول المذهب للاخسيكتي (644هـ)، أملاه في مسجد المؤلف ومشهد في صفر سنة 690 هجرية، انتخبه من كتاب "كنز الوصول إلى معرفة الأصول" أو ما يُعرف بأصول فخر الإسلام البزدوي (482هـ)، فحذف منه الاستدلالات المطولة، والمسائل المبسطة،

⁵ حسام الدين محمد بن عمر الاخسيكتي ، الوافي ، (644هـ) ج 5 ص 1714. ويوجد أصله بمكتبة أحمد الثالث برقم 3206، ومكتبة كوبيرلي برقم 505، دمام ابراهيم باشا برقم 468، ويوجد له صورة على شكل مايكروفيلم في مركز الملك فيصل بالرياض برقم 880، عدد لوحاتها (255) لوحة.

والفروع الفقهية المُتكررة، واقتصر على خلاصه الأقوال في المسائل المعروضة، وذكر المذهب الحنفي، فكان عمدة فيه، وأصبح تداول الناس له لا يقل عن تداولهم لكتاب البَزدوي، قال السعافي رحمه الله واصفاً نسخة هذا الكتاب: "محذوفة الفضول، مبنية الفضول، مُتدخلة النقوض والنظائر، مُنسّدة الالى والجواهر، فلذلك آض الناس متهالكين في تعلمها وتعليمها، ومُكَبِّين في تحديتها وتنقيتها".

إذ قال: "ثم مما شرفني الله تعالى واحتضاني بأفضالي، وأكرمني بجلاله، أنه وفقني بإتماله الشرح في مسجد المؤلف، ومشهدِه، وبالختم على تُريةِ المصنف ومرقده.

وسبُبُ تأليفه: أنه كان بناءً على طلب أصحابه، واقتراح الرجالين وصادفوا النسخة المنسوبة إلى الإمام العالِم الزاهِد، المُتقن المُتبَّرِ دراك لطف الدقائق، دقيق النظر، مفتى البشر ظهير الشريعة، نصير السنة، محمد بن محمد بن عمر حسام الدين الأحسكي، فأجبتُهم إلى ذلك وإن لم أكن هُنالك، وما حملني عليه فرط الفضول، بل خوفُ ما ضُيِّع من نُكْت الأصول.

ثم صرَّح رحمه الله في نهاية شرحه بأنه انتهى منه في يوم الجمعة، العشرين من شهر صفر، سنة اثنين وتسعين وستمائة .

- 2- الكافي: وهو شرح لكتاب أصول البَزدوي، أبو اليسر علي بن محمد بن حسين بن عبد الكري姆 ت(482هـ)، الذي يعد من أهم المصادر في أصول الحنفية.

3- النهاية: شرح كتاب الهدایة، لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني ت(593هـ).

4- المؤصل: شرح كتاب المفصل في النحو لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري ت (538هـ).

5- النجاح التالى تلو المراح: في الصرف وهو كتاب مختصر في علم الصرف.

6- التَّسْدِيد: مجلد ضخم، وهو شرح كتاب التَّمَهِيد لقواعد التوحيد في أصول الدين لأبي المعين ميمون بن محمد بن مكحول النسفي (850هـ).

7- شرح مختصر الطحاوي ذكره في الطبقات السننية.

مكانته العلمية:

ذاع أمرُ السعناني في عواصم الشرق حيث دخلَ بغدادَ والتلقى بعلمائِها وانتفع به طلابُها، وهي يومئذ مركزُ العلماء وملجأً الأدباء والشُعراء. ثم دخلَ حلبَ واجتمع بقاضي القضاة فيها: ابن العدين وكتب له نسخةً من كتاب الهدایة وأجازهُ بها، وكان ذلك سنة إحدى عشرة وسبعمائة⁶. ثم توجهَ إلى دمشق فدخلها سنة ست عشرة وسبعمائة هجرية⁷.

عقيدته:

ماتريدي المذهب حيث كان هذا المذهب يمثلُ مذهبَ السلاطين والمُلوك في وقته، فترة خلافة العباسيين، فناصر الملوكُ العلماء ومنحَتْهم مناصبَ القضاء والإفتاء والرئاسة والخطابة وإنشاء المدارسِ لنشرِ أفكارِهم ولَقُوا القبولَ من النَّاسِ.

تأثيره بأعيان الماتريدية مثل:

- 1- تأوiyات أهل السنة - محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي السمرقندـي المتوفـي 333 هـ، أحد علمـاء القرن الثالث الهجري شيخ أهلـ السنة والجماعـة من أئمـة الكلـام. نسبـته إلى ماتـريـد (محلـة بـسمـرقـندـ)
- 2- مقالـات الإـسلامـيـين لـلـأشـعـريـ.
- 3- تبـصـرة الأـدـلـة لـلنـسـفـيـ.
- 4- أـصـول الدـين لـأـبي عـصـمـت البـخارـيـ تلمـيدـ المـاتـريـديـ .
- 5- تبـصـرة الأـدـلـة لـأـبي المعـين النـسـفـيـ، والتـمهـيد لـقوـاعد التـوـحـيدـ.

⁶ المولى تقى الدين بن عبد القادر التميمى الدارى الغزى المصرى الحنفى المتوفى سنة 1005 هـ / 1010 هـ، الطبقات السننية في تراجم الحنفية المحقق: د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار الرفاعي، ج 3 ص 150.

⁷ العـلامـةـ أـحمدـ بنـ مـصـطفـىـ الشـهـيرـ بـطـاشـ كـبـرىـ زـادـةـ، مـوسـوعـةـ مـصـطلـحـاتـ مـفـتـاحـ السـعادـةـ، نـشـرـ مـكـتبـةـ لـبـانـ، طـبـعةـ أولـىـ 1998ـمـ، جـ 2ـ صـ 266ـ.

بالإضافة إلى تأثره بكتاب البَزْدُوِيِّ ت (493 هـ).⁸

أقوال العلماء فيه:

قال السُّيوطي: كان عالماً فقيهاً نحوياً جديلاً.

قال الْكُنْوِي: كان فقيهاً نحوياً جديلاً.

وفاة الإمام السُّعْنَاقِي رحمة الله:

اختلف علماء التراجم في تاريخ وفاة السُّعْنَاقِي ما بين 710 هـ، وقيل توفي سنة 711 هـ في شهر رجب، وقيل سنة 714 هـ بحلب، وهذا الصواب.

نص المخطوطة: (بحث ماهية الإيمان)

المراد بال Mayerie، والمراد من الماهية: لكن السَّلْفَ كرُهُوا التَّفُوهُ بِلَفْظِ تَفُوهَ به الفلاسفة فأبدلوا الهمزة، فقالوا: المائية، ثم لا بد من بيان المذاهب:
أما الأول: فمذهب أبي حنيفة وأصحابه وهو: إنَّ الإيمان هو التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ، والإقرارُ بِاللِّسَانِ شَرْطٌ دون غيرهما، وهذا قريبٌ من مذهب الفقهاء حيث قالوا: الإقرار ركنٌ زائدٌ، وعند أبي منصور الماتريدي؛ الإيمان: التَّصْدِيقُ، والإقرارُ شرطٌ لإجْرَاءِ أحكامِ الشَّرْعِ وهو مرويٌ عن أبي حنيفة وهو المختار في الكلام.
وهذا الخلاف لفظيٌ لا معنويٌ لأنَّ الرُّكْنَ الزَايدَ شرطٌ في الحقيقة، أي شرطٌ لإجْرَاءِ الأحكام.

أما الثاني: فمذهب مالك والشافعي والأوزاعي⁹ وأهل المدينة وأهل الظاهر وجميع أئمة الحديث، وهو: أنَّ الإيمان هو المعرفةُ بِالْقَلْبِ والإقرارُ بِاللِّسَانِ والعملُ بالأركان.

⁸ قاسم بن قطلوبغا السوداني أبو الفداء، تاج التراجم، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم، سنة: 1413 - 1992، الطبعة الأولى، ص 25 رقم 63.

⁹ الأوزاعي (88 - 157 هـ) عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، أبو عمرو: إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين.

وعرض عليه القضاة فامتنع. قال صالح بن يحيى في (تاريخ بيروت): (كان الأوزاعي عظيم الشأن بالشام، وكان أمره فيهم أعز من أمر السلطان، له كتاب (السنن) في الفقه، و(المسائل) ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عليها كلها).

وأما الثالث: فمذهب الرقاشي وعبد الله بن سعيد القطان¹⁰، والكرامية¹¹:
وهو أنَّ الإيمان هو الإقرارُ باللسان فقط.

ثُمَّ هُؤلاءُ الْثَلَاثَةُ تفرقوا فيما بينَهُمْ:

فقال الرقاشي: الإقرار إيمان بشرط وجود المعرفة بالقلب، والمعرفة عنده ضروريةٌ فهي توجد لا محالة.

وقال عبد الله بن سعيد: إنَّ الإقرار إيمان بشرط المعرفة بالقلب والتصديق، لكنَّ المعرفة والتصديق ليسا بِإيمان.

وقالت الكرامية: الإقرارُ: المجردُ إيمان، والمعرفةُ والتصديقُ ليس بشرط لكون الإقرار إيمان.

أمَّا الرابعُ: فمذهب جهمُ بن صفوان¹² أنَّ الإيمان هو المعرفة بالقلب وهذه المذاهب كلُّها فاسدةٌ إِلَّا مذهب أصحابنا.

قوله: مُؤمناً به ومؤمناً له، الباقي قوله: (به) مستعارٌ عن اللام في (له) كذا ذكره صاحبُ التيسير¹³.

قوله: من متكلمي أهل الحديث على أنَّ أبا حنيفة¹⁴ وأصحابه سُموا أصحاب الرأي لكثرَةِ القياس، واستعمال الرأي منهم في أحكام الشَّرْع، ومن

وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه، إلى زمن الحكم ابن هشام. ولأحد العلماء كتاب (محاسن المساعي في مناقب الإمام أبي عمرو الأوزاعي - ط)

¹⁰ عبد الله بن كُلَّاب هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب (بضم الكاف وتشديد اللام) القطان البصري. من علماء الدين السنة. وأبرز المتكلمين بالبصرة في زمانه، صاحب التصانيف في الرد على المعتلة. أخذ عنه الكلام داود بن علي الظاهري، قاله أبو الطاهر الذهبي. وقيل: إن الحارت المحاسبي أخذ علم النظر والجدل عنه أيضاً. وكان يلقب كلاماً، لأنَّه كان يجر الخصم إلى نفسه بيشهه وبلايته. وأصحابه هم الكلابية، وكان يرد على الجهمية والمعتلة.

¹¹ الكرامية: نسبة إلى محمد بن كرام السجستاني العابد المتكلم، شيخ الكرامية. ساقط الحديث على بدعته، أكثر عن أحمد الجويني، ومحمد بن تميم السعدي، وكانا كذابين. قال ابن حبان: خُذل حتى النقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أهها.

¹² جَهْمَ بن صَفْوَانَ ت(128 هـ). رأس (الجهمية) قال الذهبي: الصالِّ المُبَدِّع، هلك في زمان صغار التابعين وقد زرع شرًّا عظيماً. كان يقضى في عسكر الحارث بن سُرِيج، الخارج على أمراء خراسان، فقبض عليه نصر بن سيار، فطلب جهم استبقاءه، فقال نصر: (لا نقوم علينا مع اليهانية أكثر مما قمت) وأمر بقتله، فُقتل.

¹³ محى الدين محمد بن سليمان الكافيجي ت 897هـ، التيسير في قواعد علم التفسير، نشر مكتبة القدس للتوزيع بالقاهرة عام 1998م، تحقيق: د. مصطفى حسين الذهبي.

¹⁴ أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي (80-150هـ) أول الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، اشتهر بعلمه الغزير وأخلاقه الحسنة، ويُعد أبو حنيفة من التابعين، فقد لقي عدداً من الصحابة منهم أنس بن مالك، وكان معروفاً بالورع وكثرة العبادة والوقار والإخلاص وقوته الشخصية. وقد كانت الكوفة إحدى مدن العراق العظيمة، ينتشر فيها العلماء

وراءهم من العلماء سُمُوا أصحاب الحديث لأنّهم أخذوا ظاهر الحديث في الغالب، ثم هؤلاء على ثلاثة أصناف:

- 1 فقهاء أصحاب أهل الحديث كالشافعي ومالك¹⁵ والأوزاعي وغيرهم.
 - 2 وأصحاب الحديث مطلقاً كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.
 - 3 ومتكلّمي أصحاب الحديث كأبي العباس القلانسي¹⁶ وأبي علي النجفي، والمراد من متتكلّمي أهل الحديث: الذين كانوا معروفين بعلم الكلام.
- قوله: فمن جعله لغير التصديق: يعني: فمن قال: إنَّ الإيمان هو المعرفة المجرّدُ بِهِ، أو القولُ المجرّدُ، أو التَّصْدِيقُ (اللغوي)، والقولُ والعملُ فقد صرفُ اللُّغَةَ أي: الإيمان عن المفهوم وهو التَّصْدِيقُ إلى غير المفهوم، وهو القولُ المجرّدُ أو المعرفةُ والعملُ .

قوله: إبطالُ اللسان يعني: إبطالُ اللُّغَةِ، حيث أطلقَ اللُّغَةَ على غير موضوعه بلا مناسبة، وتعطيلُ اللغة يعني: لا يكونُ لها معنىًّا مخصوصًّا كانَ حقيقةً له، ورفعُ طريقِ الوصولِ إلى اللوازم الشرعية، يعني: لا يمكنُ الوصولُ من الحقيقة إلى لازمِ الحقيقة، حيث لم تبقْ له الحقيقةُ المُعینَةُ، ولا الوصولُ إلى دلائلِ السَّمعيَّةَ، لأنَّ مبنها على اللغة.

قوله: إِذْ لَا تَضَادٌ يتحقّقُ عند تَغَيُّرِ الْمُحَلَّينَ، بيانه: أنَّ الضَّدِّينَ وَصَفَانِ وَجُودِيَّانِ، لا يجتمعانِ، ولكن يرتفعانِ في مادةِ الإِمْكَانِ، وَالسَّوَادَ مَعَ الْبِياضِ

أصحاب المذاهب والديانات المختلفة، وقد نشأ أبو حنيفة في هذه البيئة الغنية بالعلم والعلماء، فابتداً منذ الصبا يجادل مع المجادلين، ولكنه كان منتصراً إلى مهنة التجارة، فأباهُ وجدهُ كانوا تاجرين، ثم انصرف إلى طلب العلم، وصار يختلف إلى حلقات العلماء، واتجه إلى دراسة الفقه بعد أن استعرض العلوم المعروفة في ذلك العصر، ولزم شيخه حمّاد بن أبي سليمان يتعلم منه الفقه حتى مات حمّاد سنة 120هـ، فتولى أبو حنيفة رئاسة حلقة شيخه حمّاد بمسجد الكوفة، وأخذ يدرس تلاميذه ما يُعرض له من فتاوى، حتى وضع تلك الطريقة الفقهية التي اشتُقَ منها المذهب الحنفي.

توفي في بغداد سنة 150هـ، ودُفن في مقبرة الخيزران في بغداد، وبني بجوار قبره جامع الإمام الأعظم عام 375هـ.
¹⁵ مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، (93 - 179 هـ). أبو عبد الله: إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته في المدينة. كان صلباً في دينه، بعيداً عن الأمراء والملوك.. ووجه إليه الرشيد العباسي ليأتيه فيحده، فقال: العلم يُؤتى، فقصد الرشيد منزله واستند إلى الجدار، فقال مالك: يا أمير المؤمنين من إجلال رسول الله إجلال العلم، فجلس بين يديه.

¹⁶ هو أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن القلانسي الرازي، مذكور في أقران أبي الحسن الأشعري الآتي، وكان على شاكلته في الاعتقاد، إمام أهل السنة أبو العباس القلانسي الذي زادَت تصانيفه في الكلام على مائة وخمسين كتاباً.

في محلين مجتمعان من حيث أنهما موجودان في الخارج، وليسَا بِمُتَضادَيْن فثبتاً تضادَ السُّوادُ والبياض باعتبار محل واحد فثبت أنَّ ايجادَ المحل شرط ثبوت التَّضاد، والكُفرُ والجحودُ ضدُ الإيمان، وأنَّه مختصُ بالقلب، فكذا الإيمان ضرورة تحقق التَّضاد.

قوله: يتحققه؛ الضميرُ راجعٌ إلى قوله: الإيمان: هو التصديقُ أنَّ الإيمان في اللغة التصديق، كما قال تعالى مُخبراً عن إخوة يوسف: (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ).¹⁷

أي: بمُصدقَ لنا، ثم في الشَّرع: عبارةٌ عن تصديق القلب، فمن حيث أنه اسمٌ للتصديق لا يكون اسمًا للقول المُجرَّد، ولا للمعرفة، ولا للعمل والدليل: على أنه تصدقُ القلب؛ أنه ضدُ الكفر، والكفرُ مختصُ بالقلب، فكذا الإيمان مختصُ بالقلب، فبهذا ثبت أنه تصدق بالقلب، وهذا يدلُّ على إبطال ما يدلُّ عليه التصديق اللغويُّ.

قوله: قال تعالى: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ).¹⁸

والتمسُكُ بهذه الآية من وجهين:

أحدهما: أنه فرقٌ بينَ الإيمان وسائر العبادات بأسامي مخصوصة حيث قال تعالى: (منْ آمنَ) ثمَّ قال: (وأقامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ)، كما فرقَ بينَ الصَّلاةَ والزَّكَاةَ باسمين مخصوصين، ولو كانَ الإيمان شاملًا للصلاحة والزكاة لكنَّ تكرارًا في اللُّفْظِ وهذا باطل.

وثانيهما: أنه عطفَ الصلاةَ والزكاةَ على الإيمان، والعطفُ يقتضي المعايرة بينهما، كما عطفَ الزكاةَ على الصلاة وأنَّه يقتضي المعايرة فكذلك ما قلنا.

قوله: بزوال بعض الأعمال بأنْ كان مجنوناً في بعض الأحوال، أو صار مغميًّا عليه، أو صارت حائضاً أو نُفِّساً لو بزوالها كُلُّها بأنْ كان مجنوناً جميعَ عمره.

قوله: (آمنوا) بالجملة بيان هذا أنَّ الإيمان الواجب علينا الإيمان الإجمالي، ويعني بالإجمالي: أن يؤمن بالله ورسوله وجميع الشرائع من غير

¹⁷ سورة يوسف، الآية 17.

¹⁸ سورة التوبه، الآية 18.

أن يعرف أفراد الرُّسُل، والأَحْكَام فرداً فرداً، وإذا جاء فرض معين يقبل هذا المعين ويصدق الرسل فيه فهذا نوع إيمان وتصديق لم يكن قبل؛ فهذا هو المراد من الزيادة؛ من حيث التجدد، لأن التصديق عَرَض وأنه يتجدد كُلَّ ساعة فهذا هو الزيادة.

والثالث: يُحتمل أن تكون الزيادة والنقصان من حيث يُزداد نوره وضياؤه في القلوب بسبب الطاعات أو يُنتقض نوره وكماله بسبب العصيان.

والرابع: يُحتمل أن يكون المراد الدوام لأن الشيء إذا ثبت ثم دام، والدوام في كل ساعة كان زائدا على الأول فسمى دوام الإيمان باسم الإيمان. قوله تعالى: (الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم)¹⁹ يدل على أن الدين كان ناقصاً إلى ذلك اليوم، والدين الإسلام (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)²⁰، والإسلام والإيمان واحد.

قلت لهذا الإشكال جواباً:

أحدهما: أنه يلزم أن من مات من المهاجرين والأنصار الذين آمنوا بالله ورسله وكتبه وبأيده محمدًا عليه السلام وشهدوا بدرًا ماتوا ناقصي دينا، وهذا لا يقول به أحدٌ من المسلمين.

وثانيهما: التأوييلات الصالحة:

أحدها: أنه لا يريد (باليوم) يوماً بعينه على ما جرى العادة في افتتاح الكلام بالتكلم باليوم دون تحقيق الوقت.

وثانيها: أن المراد من (اليوم) عصر النبي عليه السلام لأن قبل النبي عليه السلام كانت فترة وفي وقت النبي زالت الفترة.

وثلاثتها: أن يكون معناه: أظهرت لكم دينكم حتى قدرتم على إظهاره في كل مشهد ومكان، كما قال الله تعالى: (وَاللَّهُ مُتَمِّنُ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)²¹ ونوره ليس بناقص حتى يتم.

والرابع: المراد أحكام دينكم والله أعلم.

¹⁹ سورة المائدة، الآية 3.

²⁰ سورة آل عمران، الآية 19.

²¹ سورة الصاف، الآية 8.

قوله: يحققه: أي: يتحقق أنَّ الإيمان في القلب، وليس بمجرد القول إيماناً، لأنَّ مجرد القول لو كان إيماناً يلزم المحالات:
الأول: أنَّ الله تعالى قال في صفة المنافقين: (الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ) ²²، ولو لم يكن الإيمان في القلب، لم يكن لهذا القول معنىًّا ولافائدةً وهذا محال.

والثاني: أن الرسول صلى الله عليه وسلم، والصحابة آمنوا أيضاً وأقرروا بجميع ما وجب الإقرار به، فلو كان الإيمان مجرد القول، كان الرسول والصحابة أمثالاً للمنافقين في الإيمان وهذا محال.

والثالث: أن الله تعالى غير المنافقين في الإيمان وهذا محال.

والرابع: أن الله تعالى غير المنافقين بأنهم آمنوا قولًا لا اعتقادًا فلو كان الإيمان: القول، لكان الرسول وأصحابه معيرين ما غير به المنافقون.

الخامس: أن الله تعالى غير المنافقين بما آمنوا لسانًا لا قلبًا؛ فلو كان الإيمان: القول لكان الله معيراً رسوله وأصحاب رسوله.

السادس: أنَّ الله غير المنافقين لأنهم آمنوا اعتقادًا، ولو كان الإيمان: القول لكان الانبياء معيرين، ولو لم يجز تعبير الأنبياء؛ لكان تعير المنافقين خطأً للاشتراك في العلة، وهو الإيمان اللساني، فكان الله تعالى مخطئاً في تعير المنافقين.

قوله: وكلا القولين؛ أي قوله: كان الله معيراً رسوله وأصحاب رسوله، **وقوله:** كان مخطئاً في تعير المنافقين؛ كفرٌ وضلالٌ، أي: كلا القولين كفرٌ وضلالٌ.

قوله: وهو أمرٌ حقيقيٌّ، أي: التصديق أمرٌ حقيقيٌّ، يعني: أن لكل شيء حقيقةً، وقيام ذلك الشيء بذلك الحقيقة، كالقيام والقعود وغيرهما من الأفعال، فكذلك الإيمان، له حقيقةٌ، وهو التصديق بالقلب، فقيام الإيمان لقيام التصديق، فإذا تبدل التصديق بما يضاده وهو التكذيب يبدل الإيمان، فالحال: لعدم حقيقته وهو التصديق، فإما أن يدل على أنه ما كان موجوداً

²² سورة المائدة، الآية 41.

قبل ذلك؛ فلا في الموافاة، وأنه من الوفاة يوفي: إن كان الإيمان الموجودُ في الحال أوفى إلى آخر العمر؛ فهو مؤمنٌ وإلا: فالعبرة للعقابه. قوله: إن العبرة للختم تمسّكوا بقوله تعالى: (وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ)²³ وأنه في علم الله تعالى كان كافراً فكيف يكون مؤمناً.

والجواب: أن المراد بقوله تعالى: (وَكَانَ) أي: صار من الكافرين، وأن الله تعالى علم الحيّ حيّاً، وإن كان يموت في الزَّمان الثاني الخ.

ولما ثبت أن الإيمان: التَّصْدِيقُ، والإِقْرَارُ شرطُ إِجْرَاءِ الْأَحْکَامِ فلَا بدَّ من إِمامٍ يَقُولُ بِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرْتِيبِ الْأَحْکَامِ.²⁴

خلاصة القول في مسمى الإيمان:

يذهب السعнаци رحمة الله إلى تعريف الإيمان: بأنه التَّصْدِيقُ بالقلب، والإِقْرَارُ باللسان شرط دون غيرهما، متبنياً مقولة أبي منصور الماتريدي؛ الإيمان: التَّصْدِيقُ، والإِقْرَارُ شرطُ إِجْرَاءِ أَحْکَامِ الشَّرْعِ، وهو مرويٌ عن أبي حنيفة وهو المختار في الكلام.

ومعنى إجراء الأحكام: أن الاقرار باللسان يفرق في الظاهر بين الكافر والمؤمن وتجري بناء عليه في المعاملة الأحكام الشرعية، من حقن دمه وماليه، ونيل حقوقه حسب ذلك الإقرار، فلو كان ذميًّا لزمه دفعُ الجزية، وإن أقرَ بالآيمان باللُّنُطُقِ بالشَّهادَتَيْنِ طُولِبَ بِجَمِيعِ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، وأُجْرِيتَ عَلَيْهِ الْأَحْکَامُ فِي الْأَحوالِ الشَّخْصِيَّةِ مِنْ زَوْجٍ وَطَلاقٍ، وَمِيراثٍ، وَكُلِّ مَا يَتَعلَّقُ بِمُعَالَاتِهِ طبقاً لِأَحْکَامِ الشَّرْعِ.

واستدلَّ السعнаци على أنَّ الإيمان هو التَّصْدِيقُ الْقَلْبِيُّ، وأنَّ الإيمان شيءٌ والعملُ شيءٌ آخر وأنَّ الله تعالى ذكرهُما في القرآن باسمين مختلفين مخصوصتين وإلا كان ذكرهُما تكراراً؛ وذكرهُما الكتابُ الْكَرِيمُ بِوَأَعْطَفَ الْذِي يقتضي المُغَايِرة.

²³ سورة البقرة، الآية 34.

²⁴ Hüsamuddin es-Suğnaki (ö.710/1314), Tesdid (Ebu'l-Muîn en-Nesefî'nin Temhid isimli eserinin şerhi), Süleymaniye Kütüphanesi, Yozgat Kismı, No: 612, vr. 212a-215b.

مذهب الماتريدية في الإيمان:

السعفاني يتبنى ما يتبناه الإمام أبو منصور الماتريدي شيخ أهل السنة فقد ذهب إلى أن الإيمان: هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لاجراء الأحكام الدُّنيوَيَّة فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه.

قال الماتريدي: (ثم قد ثبت بأدلة القرآن وما عليه أهل الإيمان، والذي جرى به من اللسان أن الإيمان هو التصديق).

وقال الماتريدي: (الأصل عندنا قطع القول بالإيمان وبالتسمي به بالإطلاق، وترك الاستثناء فيه؛ لأن كل معنى منهما باجتماع وجوده تمام الإيمان عنده، وإذا استثنى فيه لم يصح ذلك المعنى).

وقد ذهب طائفةٌ من متأخرِي أصحاب أبي حنيفة كأبي منصور الماتريدي وأمثاله إلى نظير هذا القول في الأصل، وقالوا: إن الإيمان هو ما في القلب، وأن القول الظاهر شرط لثبت أحكام الدنيا²⁵.

قال التفتازاني: وليس حقيقة التصديق أن يقع في القلب نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعانٍ وقبولٍ، بل هو إذعانٍ وقبولٍ لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم.²⁶

قولهم في الزيادة والنقصان:

قال الصَّاوي في شرح الجوهرة: الأفعال الصالحة جزءٌ من حقيقة الإيمان، وهو منسوبٌ لأبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة، والنطق ركنٌ داخليٌّ في حقيقة الإيمان دون سائر الأفعال الصالحة، فالإيمان عندهم: اسمٌ لعملي القلب واللسان جمِيعاً، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه، ولم يعمل بجوارحه فهو مؤمنٌ ناقصٌ.²⁷

²⁵ أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، الناشر: دار الوفاء، الطبعة الثالثة، 1426 هـ / 2005 م المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، جلد 7 ص 510.

²⁶ سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني شرح المقاصد النسفية في علم الكلام ص (78) ت 791 هـ، نشر دار المعارف النعmaniَّة، سنة 1401 هـ - 1981 م، باكستان.

²⁷ الشيخ أحمد بن محمد المالكي الصاوي، شرح جوهرة التوحيد، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح البزم، نشر: دار ابن كثير، دمشق وبيروت، الطبعة الثانية 1999م، ص 134.

وَجَمِهُورُ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمَاتَرِيدِيَّةِ، وَمَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ: يَرْجِحُونَ أَنَّ زِيادةَ الإِيمَانَ تَكُونُ بِالْعَمَلِ وَيَنْقُصُ بِنَقْصِهِ، إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ فَالإِيمَانُ عِنْدُهُ وَاحِدٌ وَهُوَ الْجَزْمُ وَالْتَّصْدِيقُ، وَلَا يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ، وَلَا يَنْقُصُ بِالْمَعاصِيِّ، وَيَقُولُ رَحْمَةُ اللَّهِ: إِيمَانِي كَإِيمَانِ جَبَرِيلَ، وَقَدْ تَبَعَهُ بِذَلِكَ بَعْضُ الْمَاتَرِيدِيَّةِ²⁸.

قولهم في الاستثناء:

ذهب بعض الماتريدية إلى جواز الاستثناء (أنا مؤمنٌ إن شاء الله)، لكن جعلوه خلاف الأولى، وخالفوا الأشعرية فيما ذهبوا إليه من القول بالموافقة.

قال التفتازاني شارحاً قول أبي حفص النسفي:

(وَإِذَا وَجَدَ مِنَ الْعَبْدِ التَّصْدِيقُ وَالْإِقْرَارُ صَحُّ لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ حَقًا) لتحقيق الإيمان له.

ولا ينبغي أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله لأنه إن كان للشك فهو كفر لا محالة، وإن كان للتأدب وإحالة الأمور إلى مشيئة الله تعالى، أو للشك في العاقبة والمال لا في الآن والحال، أو للتبرُّك بذكر الله تعالى أو التبرُّء عن تركية نفسه (أي مدحها) والإعجاب بحاله، فال الأولى: تركه لما أنه يُوهم بالشك ولهذا قال: ولا ينبغي دون أن يقول: لا يجوز، لأنه إذا لم يكن للشك فلا معنى لنفي الجواز، كيف وقد ذهب إليه كثير من السلف حتى الصحابة والتّابعين، وذهب بعض المحققين إلى أن الحاصل للعبد هو حقيقة التصديق الذي به يخرج عن الكفر، لكن التصديق في نفسه قابل للشدة والضعف، وحصول التصديق الكامل المنجي المشار إليه بقوله تعالى:

(أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ
كَرِيمٌ)²⁹

إِنَّمَا هُوَ فِي مِشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى.

²⁸ المرجع السابق ص 137.

²⁹ سورة الأنفال، الآية 4.

إلى أن قال: (ولمّا نقل عن بعض الأشاعرة أنه يصح أن يقال: أنا مؤمن إن شاء الله بناء على أن العبرة في الإيمان والكفر والسعادة والشقاوة بالخاتمة، حتى أن المؤمن السعيد من مات على الإيمان وإن كان طول عمره على الكفر والعصيان، وأن الكافر الشقي من مات على الكفر - نعوذ بالله - وإن كان طول عمره على التصديق والطاعة (والسعيد قد يشقى) بأن يرتد بعد الإيمان نعوذ بالله (والشقي قد يسعد) بأن يؤمن بعد الكفر)³⁰.

مفهوم الكفر عند الماتريدية:

لا يختلف الماتريدية عن الأشاعرة في تعريفهم للكفر وأنه التكذيب، وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فتحكم بکفر مرتکبها.

قال النسفي: (الكافر هو التكذيب والجحود، وهما يكونان بالقلب).

وقال التفتازاني: (إإن قيل: من استخف بالشرع أو الشارع أو ألقى المصحف في القاذورات أو شد الزنار بالاختيار كافر إجماعاً، وإن كان مصدقاً للنبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به قلنا: لو سلم اجتماع التصديق المعتبر في الإيمان مع تلك الأمور التي هي كفر وفاقاً، فيجوز أن يجعل الشارع بعض محظورات الشرع علامة على التكذيب، فيحكم بکفر من ارتكبه، وبوجود التكذيب فيه، وانتفاء التصديق عنه).

وقد يقع في كلام كثير من علماء الملة وعلماء الأمة مكان لفظ التصديق لفظ المعرفة والعلم والاعتقاد فينبغي أن يحمل على العلم التصديقي المعتبر عنه ويقطع بأن التصديق من جنس العلوم والاعتقادات لكنه في الإيمان مشروطٌ بقيودٍ وخصوصيات كالتحصيل والاختيار وترك الجحود والاستكبار وبدل على ذلكما ذكره أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أن الإيمان معرفة والمعرفة تسليم والتسليم تصدق³¹.

³⁰ سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني شرح العقائد النسفية، المتن لأبي حفص النسفي ت 735، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، نشر مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، الطبعة الأولى، 1987م، ص 84.

³¹ سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ت 791هـ، شرح المقاصد في علم الكلام، نشر: دار المعارف النعmani، باكستان، سنة 1981م، ج 5 ص 225.

النتيجة:

يرجح السعнаци ويتبين تعريف الإيمان بأنه: هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان شرط دون غيرهما، وهو نفس تعريف أبي منصور الماتريدي؛ الإيمان: التصديق، والإقرار شرط لإجراء أحكام الشرع وهو مروي عن أبي حنيفة وهو المختار في الكلام بل يذهب إلى القول إلى بطalan بقية المذاهب الكلامية ويشه ذلك في عرضه للمذاهب الكلامية في الإيمان ثم قال: هذه المذاهب كلها فاسدة إلا مذهب أصحابنا.

ولا يفتئ السعнаци في التحقيق حتى يعتريض على من جعل الإيمان هو القول المجرد بأنه صرف اللغة من معنى مفهوم إلى غير مفهوم، كالكرامية الذين اعتبروا مجرد الأقرار اللساني دون التصديق القلبي إيماناً، وكذلك من اعتبر التصديق اللغوي إيماناً كان أطلق المعرفة على الإيمان، أو القول المجرد فاعتبرها السعнаци صرفاً للغة عن مفهومها إلى مفهوم آخر لا تقبله اللغة فقال: قوله: (فمن جعله لغير التصديق) يعني: فمن قال: أن الإيمان هو المجرد به، أو القول المجرد، أو التصديق (اللغوي)، والقول، والعمل، فقد صرف اللغة أي: الإيمان عن المفهوم، وهو: التصديق القلبي إلى غير المفهوم، وهو القول المجرد.

وكذا اعتبر السعнаци على القائلين أن العمل من الإيمان ورد عليهم بأن الله فرق بين الإيمان وسائر العبادات بأسماء مخصوصة حيث قال تعالى: (من آمن) ثم قال: (وأقام الصلاة وآتى الزكاة)، كما فرق بين الصلاة والزكاة باسمين مخصوصين، ولو كان الإيمان شاملاً للصلاحة والزكوة لكن تكراراً في اللفظ وهذا باطل.

وأن الله في كتابه عطف الصلاة والزكوة على الإيمان، والعطف يقتضي المعايرة بينهما، كما عطف الزكوة على الصلاة وأنه يقتضي المعايرة وكذلك ما قلنا.

ففرق الله بذلك مسمى الإيمان عن العمل ردًا على من قالوا: أن الإيمان: هو التصديق بالقلب وعمل بالجوارح، فثبت أن الإيمان: هو التصديق بالقلب

والاقرار شرط لإجراء الأحكام الشرعية، وإذا كان هذا ما قرره السعفاني، فكل ما سواه باطل ومردود، والله أعلم .

ورأي الشخصي أن الإيمان:

قول وعمل يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ، فيكتفي في ثبوته إخبار الله عز وجل بذلك في كتابه الكريم في قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) ³².

ونسلم بالروايات الصحيحة في ذلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي رواها الثقات عدل عن عدل حتى تنتهي إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - منها قوله - صلى الله عليه وسلم -: (يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير) وفي رواية: (من إيمان) بدل (من خير) ³³.

ويينبغى التنبيه إلى أمر هام، وهو وجود عدة أحاديث كلها موضوعة يذكر فيها أن الإيمان في القلب فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ونصيف هنا ما ذكره العلماء من أنه كلما عثرت على حديث من هذا النوع فهو مكذوب على النبي - صلى الله عليه وسلم - وفي هذا يقول ابن القيم رحمه الله: (وكل حديث فيه أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فكذب مختلق) ³⁴ ومن تلك الأحاديث: حديث: (من قال: الإيمان يزيد وينقص فقد خرج من أمر الله، ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله، فليس له في الإسلام نصيب)، قال الشوكاني: رواه محمد بن تميم، وهو واضعه ³⁵.

³² سورة الأنفال، الآية 2.

³³ البخاري 1/127 في "باب زيادة الإيمان ونقصانه".

³⁴ محمد بن أبي بكر بن أبوبن سعد الزرعبي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين ت 751، المنار المنيف في الصحيح والضعيف ص 119، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.

³⁵ محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت 1760هـ، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص 453. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، نشر: دار الآثار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

مصادر البحث ومراجعه

- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، المحقق: أنور الباز
- عامر الجزار، الناشر: دار الوفاء، الطبعة الثالثة، 1426 هـ / 2005، ج 7 ص 510.
- الشيخ أحمد بن محمد المالكي الصاوي، شرح جوهرة التوحيد، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح البزم، نشر دار ابن كثير، دمشق وبيروت، الطبعة الثانية 1999م، ص 134.
- العالمة أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة، موسوعة مصطلحات مفتاح السعادة، نشر مكتبة لبنان، طبعة أولى 1998م، ج 2 ص 266.
- حسام الدين محمد بن محمد بن عمر الاخسيكتي، الواقفي، (644هـ) ج 5 ص 1714. ويوجد أصله بمكتبة أحمد الثالث برقم 3206، ومكتبة كوبيللي برقم 505، داماد ابراهيم باشا برقم 468، ويوجد له صورة على شكل مايكروفلم في مركز الملك فيصل بالرياض برقم 880، عدد لوحاتها (255) لوحة.
- حسام الدين حسين بن علي حاج السعناني المتوفى 714هـ، مقدمة كتابه الكافي شرح البزدوي، تحقيق فخر الدين سيد محمد قانت، نشر مكتبة الرشد بالرياض، سنة 2001، ص (55-80) مختصرًا.
- سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني شرح العقائد النسفية، المتن لا يبي حفص النسفي ت 735، تحقيق: الدكتور أحمد حجازي السقا، نشر مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة الطبعة الأولى، 1987م، (ص 84).
- سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ت 791هـ، شرح المقاصد في علم الكلام، نشر دار المعارف النعمانية باكستان، سنة 1981م ، ج 5 ص 225.
- عبد الرحمن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون عن طبعة باريس عام 1858، ج 1 ص 456.
- عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: 775هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية الناشر: مير محمد كتب خانه، كراتشي، ج 1 ص 213 . من غير تاريخ.
- قاسم بن قططوبغا السودوني أبو الفداء تاج الترجم، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم سنة: 1413 - 1992، الطبعة الأولى، ص 25 رقم 63.

- محمد عبد الحى اللكتوى الهندي أبو الحسنات، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، المحقق: محمد بدر الدين أبو فراس النعاني الناشر: دار الكتاب الاسلامي، القاهرة سنة 1324هـ، ص 62.
- محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، الناشر: دار الهدایة، ج 25 ص 450، من غير تاريخ.
- الدكتور محمد مظہر بقا، معجم الأصوليين، معهد البحوث العلمية لإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، جلد 2 ص 71.
- المولى تقى الدين بن عبد القادر التميمي الدارى الغزى المصرى الحنفى المتوفى سنة 1005 هـ / 1010 هـ، الطبقات السننية في تراجم الحنفية، المحقق: د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار الرفاعى، ج 3 ص 150، من غير تاريخ.

Ekler:



ل الحديث لانهم اخزفوا ظاهر الحديث في المتألب ثم هم
ولابد ليكونوا اصناف نعمها اصحابه اهل الحديث كاثناني
وما لا يزالون اعن وغيرهم واصحاب الحديث مطلقاً
كما جده بن حبيب واسحاق بن راهوية ومتكلمي اصحاب
الامر ثالثة كأبي ابيهاس التدارسي رابعهم على التغى ولillard
من متكلمي اهل الحديث الذين كانوا معروفيين بعلم الاجماع
فن جعل لغزه التصريح دينه فن قال ان الایات
هو المعرفة الجبرية او القول الجبرية والتصريح والتقول
والغلو قدر صرف اللغة اي الامان عن للتهم و هو
التصريح الغير المفهم وهو النزه الجبر او المعرفة
والليل ابطال الامان يعني لبطالة اللغة حيث
اطلق اللغة على غير موضوعه بلا مناسبة و تطبيق
اللغة يعني لا يكون له مني مخصوص كأن حقيقة له
ورفع طريق الوصول الى الموارم الشرعية يعني لا يمكن
الوصول من الحقيقة الى لام الحقيقة حيث لم تبق له
الحقيقة المعنونة ولا الوصول الى دلائل المعرفة لأن بناها
على اللغة اذا لانضاد تتحقق عند تغير المحتوى
بيان ان الصدرين و صنوان وجود بان لا يجتمعان ولكن
يتوسعان في مادة الامكان والسودام البياض ز محلي

مجتمعان من حيث انهما موجودان في الخارج وليس بالمعنى
فثبت ان تقاد السواد والبياض باعدم معاشرة لاحق بذلك
ان ايجاد المثلث ينبع من التقاد الدلار الجبر مصد
الایات ولابد من مخصوص بالغليه كل الایات ضرورة تتحقق
النضاد توبيخ الصنير لراج الى قوله الایات هو
التصديق ان الایات في العنة التصديق كما قال
تضايق اربع لغزه تصدق بالغليه فن حيث ان
لعام تأشيع عبارتين تصدق بالغليه فن حيث ان
اسم التصديق لا يكتبه اسم القول الجبر ولا المعرفة ولا
الدلار والليل على ان تصدق القول انه ضد الكفر ولكن
مخصوص بالغليه فكذا الایات ضرورة بالغليه فن حيث
ان تصدق بالغليه وهذا يدل على ابطال ما يقال عليه
التصديق الغريبي قال فكتابنا يعم مساحتنا
من اسن بالله واليام الاخر والسلك منه الآية من
وجهي ادركها النزه بين الایات وسائل العبارات
باساني مخصوصة حيث قال ذلك من اسن فن قال وقام
الصلة على الزكارة كأنزق بين الصلة والزكارة باسم
محض حدين ولو كان الایات سفاما لصلة وازكارة
لها تكرار في النزه وهذا باطل ونابع منها انه عطف

216
عطف الصدرا و الزكارة على الایات والمعطف ويتضمن
المفهوم يعني لا يكتفى عطف الزكارة على الصدرا وان يتضمن
المفهوم يعني ما ذكرنا ما ذكرنا بقوله بوضعي الاعمال
بأن كان محظوظاً برضى الاجراء او صار مغنى عليه او
صارته بما يضر اونفس الاجر ولا يأكلها بإن كانت
محظوظاً برضي الاجراء يعني بيان هذا ان الایات
الواجب علينا الایات الاجرى يعني بالاجرى ان
يكون باسم رسول وجمع الشئ من غير أن يبرره
أفاده الرسول الاحكام فزاده اذا و إذا اجاز من مسوبي
يتعذر هذا المعنى وتصدق الرسول فيه فنها هي ايمان
وتصدق يعني قبل فنها هر الارادات الزيادة من حيث
التجدد لان التصديق عرض وان يتجدد كل رسمة فنها هو
الزيادة وانها لتجتمل ان تكون الزيادة وان تقصى انت
حيث ان زداد ذرها وضياؤه ان تكون به بسبب الطاعة
او ينبع من تزدهر وكحال بسيطه العصبات والراج يتحمل
يكون المزاد الرمل لكت الشيء اذا ثبتت نعم دام والرمل من كل
ساعة كان ذا ياخلي الارجل ضبي ددام الایات باسم الایات
قوله في اليوم اكملت لكم دينكم يرد على ان
الدين كان نافضا الى ذلك اليوم والدين الاسلام ان بين

عدا الاسلام والاسلام والایات واحداً لهذا
الانحراف جوابات اخرىها ايمان ان منه ايات من الميلاد
والارصاد الدينية من اياته رسوله ورسنه وبابيوعمر عليه
السلام وسفرها بر امامها تصدق بتنازعها لايقوله به
احدر من المسلمين وتباينها الناولات الصالحة احدها انه
لا يريد بالنعم برماديته على ما يجري العادة حتى افتتاح
الكلام بالكلام باسمه دفعه حقيق الوقت وما يباين
الميلاد باسمه عصره عليه الاسلام لا يقبله على عليه
الاسلام كانت زمرة ورقوقت الابني زالت الغيرة وثار
الذكريت معاها اغثته كلام وتكلم حتى يندر على اطاله
ذلك شهد وبحث كلها للستة والستة فدره وروى
ليس بتناقض حتى والطبع المزاد لحكم دينكم والسلام
يتحقق اي يتحقق ان الایات التي الغليه وليس بمحظوظ
القول ايمانا لان مجرد القول لو كانت ايمانا باسم المخلاف
الاول ان استفنت فالترصد المترافقين اليه فن قال
استنافا فرائهم ولم ترون قلوبكم فلعلم بذلك الایات في القول
لم يكن لهذا القول معنى ولا زاده وهذا الحال والثانية
ان الرسول والصحابه امنوا ايضا واقروا بمحظوظ ما راج
الازل به فلو كان للإعان محبود الغوله كان الرسول

٢١٥

واعصابة امثالنا المنافقين في اليمان وهذا محاب
وامثالث ان استثنى غيرها من المنافقين في اليمان وفقط محال
والابع ان استثنى غيرها من المنافقين بأهم منعها لاعتراض
ذلك كان اليمان القول كذا الرسول والصحابي عليه معتبر
ما يعبر به المنافقون الخامس ان استثنى غيرها من
بالاسنوا السالما الاوليا فلوكا ان اليمان الفول كذا ان
معبرها هو رسول واصح اب رسول السادس ان استثنى المنافقين
لهم انهم امنوا اعتقادا ولذلك كان اليمان الفول كذا
الابناء معبرين ولم يجز تعيير الابناء لكن تعبير
المنافقين خطأ لا شرط له في العلة وهو اليمان السادس
كذا استثنى بخطأ تعيير المنافقين وكله
الفول يعني اقوله كان اسم عبد الله رسول واصح اب رسول
وقل ذلك بخطأ تعيير المنافقين كغيره صدوق
كله الفول يعني كغيره صدوق وهو امر جليبي
التصديق او حقيقى يدقى ان لكل شئ حقيقة
ويقام ذلك الشئ بذلك الحقيقة كما لقيتام والتقد
زعيمهم من الافعال فكل ذلك اليمان له حقيقة وهو
التصديق بالقول ففي قيام اليمان لقيتام التصديق
ما زابن التصديق بما يفتاده وهو التكذيب

ببر اليمان في الحال بعدم حقيقة وهو التصديق
ما زان ينزل على الله ما كان موجودا قبل ذلك فلا
في الملوحة وإن من الروايات كذا اليمان الموجود
في الحال أو في المخالع فهو موضع والا فالعبارة المعاقة
ان العبرة للحمة تمسكها بقول تستحقان من الكذب
ولأنه في علم استثنى كذلك كاف في تكذيف يكون موئلا
والجواب ان المراد بقول استثنى وكان اي صار من الكذب
ولأن الله تعالى اخي جبار وان كذا يمتنع في الزمات
الذاتي اخوه طائب ان اليمان التصديق والافعال
شرط اجل الحكم فلوبن من امام يعم بصلح المسند
وتربى الحكم

٨٠
والاصل فيما امامه المخالف الراوى
مه ولتفريح المرضي الذي كان فاصلا بايه دار الادلة
ودار الريب فيه الرصد بمحضهون بالطرق وفي حال
ظهورها اطراف مهورة الاسلام ونجدهم جيروشم اى
تهيا اسباب الريب من السلاح والكراء والزاد والزاد
ومن الصيقات احد صيقات الموارم ومن المغيبة التي
مبره ومتلخصة السرقة - قطاع الطريق وهو
متالعه في تفاصيله واصناف الى الطريق وارادة المارة

بطريق